خطة حماية الدرع الائتماني "كريديت شيلد" - بيان المعلومات الرئيسية

المعلومات الرئيسية	البيان	
الهدف	تغطية قيمة القرض المستحق في حالة وفاة المقترض.	
الحدود العمرية	الحد الأدنى للعمر عند الاشتراك	18 عاما
	الحد الأقصى للعمر عند انتهاء التأمين	بلوغ 65 عامًا، عمره عن ولكن يقتصر على 60 عامًا فيما يتعلق بفقدان الوظيفة قسرًا
	الحد الأقصى للعمر عند الاشتراك	بلوغ 64 عامًا، عمره عن ولكن يقتصر على 59 عامًا فيما يتعلق بفقدان الوظيفة قسرًا
العضو المؤمن له	المقترض الفردي المستفيد من بطاقة الائتمان المقدم من بنك المشرق	
مبلغ التأمين	الرصيد المستحق فعليًا في تاريخ الحدث رهنًا بحد أقصى يبلغ 50,000 درهمًا إماراتيًا لكل شخص.	
منافع وثيقة التأمين	القسم 1 **الوفاة بسبب التعرّض لحادث** • الرصيد المستحق فعليًا في تاريخ الحدث رهنًا بحد أقصى يبلغ 50,000 درهمًا إماراتيًا لكل شخص. **المرض العُضال** تشخيص قاطع من قبل استشاري معالج لمرض يتوافق مع ما يلي: • أن المرض إما ليس له علاج معروف أو تطور إلى درجة لا يرجى الشفاء منه • وبحسب رأي الاستشاري المعالج، فإن المرض قد يؤدي إلى الوفاة في غضون 6 أشهر من الفترة المتبقية من التغطية. يستثني من هذه التغطية الحالات المرضية السابقة للتأمين. • لاستحقاق هذه المنفعة، ينبغي تشخيص حالة حامل البطاقة على أنها الإصابة بمرض عضال في أثناء فترة التغطية التأمينية بموجب الوثيقة. في حالة منفعة الوفاة المُعجلة، سيحصل حامل البطاقة على 50% من المبلغ المتبقي رهنًا بحد أقصى يبلغ 25,000 درهمًا إماراتيًا **القسم 2 - العجز الكلي الدائم لأي سبب** • الرصيد المستحق فعليًا في تاريخ الحدث رهنًا بحد أقصى يبلغ 50,000 درهمًا إماراتيًا /- لكل شخص **القسم 3 - المنفعة النقدية عند الاحتجاز في مستشفى** • الاحتجاز في المستشفى بحد أدنى 24 ساعة بسبب إصابة أو مرض بما يصل إلى -/ 200 درهمًا إماراتيًا ورهنًا بحد أقصى قوامه 60 يومًا. **القسم 4– فقدان الوظيفة قسرًا** • 10% من كامل الرصيد المستحق كما في تاريخ الحدث رهنًا بحد أقصى يبلغ -/4000 درهمًا إماراتيًا لكل حامل بطاقة شهريًا لمدة أقصاها 12 شهرًا وهو وما يساوي الحد الأقصى للتغطية التأمينية البالغ -/ 48,000 درهمًا إماراتيًا	
دورية دفع الأقساط	شهريًا	
حدود التعويض	**الوفاة -** 50,000 درهم إماراتي العجز الكلي الدائم : 50,000 درهم إماراتي فقدان الوظيفة قسرًا - بحد أدنى 48,000 درهمًا إماراتيًا وبحد أقصى شهريًا 4000 درهمًا إماراتيًا لكل حامل بطاقة لكل شهر لمدة 12 شهر بحد أقصى. المنفعة النقدية عند الاحتجاز في مستشفى - 200 درهمًا إماراتيًا رهنًا بحد أقصى 60 يومًا	
الحد الجغرافي	في جميع أنحاء العالم ولكن تقتصر على دولة الإمارات العربية المتحدة في حالات فقدان الوظيفة قسرًا	

الاستثناءات

1. لن تُسدد أي منافع بموجب هذه الوثيقة فيما يتعلق بحامل البطاقة في حالة وقوع الحدث الذي يؤدي إلى تقديم مطالبة بموجب هذه الوثيقة نتيجة لما يلي:
   - الوفاة بسبب الانتحار
   - المرض الذي يحدث في غضون 30 يومًا من تاريخ بدء سريان الخطة
   - أي إصابة متعمدة و/أو تعاطي عقاقير ذاتيًا (دون وصفة طبية مناسبة من ممارس طبي معتمد قانونًا).
   - الآثار أو المضاعفات الناجمة عن الحمل.
   - أي حادث يقع في طائرة أو بالقرب منها بخلاف ما كان حامل البطاقة مسافرًا عليها بصفته راكب بحسن نية وتعمل تحت إشراف شركة طيران تجارية أو قانونية مُرخصة.
   - الإشعاع النووي أو الانشطار النووي أو الاندماج النووي و/أو التلوث الإشعاعي
   - أعمال الشغب والاضطرابات المدنية والإضرابات والحرب (سواء أكانت معلنة أم لا) والعصيان والتمرد والانتفاضة الشعبية واغتصاب السلطة والإرهاب
   - تأثير الكحوليات أو العقاقير بخلاف الاستخدام المناسب العقاقير الموصوفة تحت إشراف ممارس طبي مؤهل قانونًا ولكن هذا الاستثناء لا ينطبق على الوفاة الناجمة عن السبب المذكور أعلاه.
   - الناجمة عن مرض مزمن / حالة مزمنة ولكن هذا الاستثناء لا ينطبق على الوفاة الناجمة عن مرض مزمن / حالة مزمنة.
   - المرض الناجم عن حالة مرضية سابقة للتأمين ولكن هذا الاستثناء لا ينطبق فيما يتعلق بالوفاة التي تحدث بعد فترة 6 أشهر متتالية من تاريخ بدء سريان الخطة فيما يتعلق بحامل البطاقة تحديدًا. ورغم ذلك، ينطبق هذا الاستثناء فقط إذا كانت الشركة قادرة على إثبات "الحالة المرضية السابقة للتأمين" في غضون شهر واحد من تاريخ تقديم جميع مستندات المطالبات المطلوبة إلى الشركة.
   - متلازمة نقص المناعة المكتسبة / الإيدز أو المضاعفات المرتبطة بالإيدز على النحو الذي تعرفه منظمة الصحة العالمية من آن لآخر؛ أو وجود إصابة بفيروس العوز المناعي البشري (HIV) على النحو الذي يُكشف عنه من خلال الأجسام المضادة الإيجابية لفيروس نقص المناعة البشرية أو اختبار فيروس العوز المناعي البشري (HIV).

2. لا يُستحق سداد أي منافع بموجب هذه الخطة إلى حامل البطاقة إذا كان حامل البطاقة قد تسلّم أو تقدم بطلب لتسلّم مزايا مماثلة تغطي المصلحة نفسها بموجب أي منتج آخر أو التأمين فيما يتعلق بالفترة التي ينطبق عليها التعويض بموجب هذه الوثيقة.

3. قائمة الاستثناءات المطبقة على <u>التعويضات النقدية للاحتجاز في مستشفى</u> فقط:
   - فترة الانتظار / فترة الإلغاء - لا حوادث ويومين (2) للحالات المرضية.
   - المرض أو الحالات المرضية السابقة للتأمين
   - الاستشفاء النفسي
   - الرعاية الطبية المنزلية
   - الجراحة التجميلية
   - لا تُسدد أي مبالغ بموجب هذه الوثيقة مقابل مطالبات الاحتجاز في مستشفى نتيجة التعرض لحادث يقع بسبب:
     - قيادة الدراجات النارية
       - إذا كان الشخص سائقًا أو راكبًا في آلات ذات محركات تزيد سعتها على 150 سي سي؛ أو
       - إذا كان سائقًا إذا كان لم يكن لدى حامل البطاقة رخصة سارية لقيادة الدراجات النارية

- تسلق الجبال أو الصخور الذي تُستخدم فيه الحبال أو المرشدين أو القفز المظلي أو الغوص بجهاز التنفس أو استكشاف الأغوار أو الرياضات الجماعية المنظمة.
- صيد الحيوانات الكبيرة وسباق ركوب الدراجات البهلوانية (BMX) والملاكمة وتسلق الجبال الحر والكارتينج والجمباز والتزلج على ارتفاعات عالية (بخلاف ما يمارس من خلال لوح مخصص للتزلج على مسبح اصطناعي) والمبارزة والفنون القتالية والطيران الرياضي الخفيف وسباقات السيارات أو الراليات ومنافسات القدرة على التحمل في الهواء الطلق ومنافسات التحدي الخارجية ورحلات السفاري باستخدام البنادق وقفز الحواجز وسباقات العنف المثيرة والأنشطة التي تُمارس تحت سطح الأرض (بخلاف ما يكون جزءًا من نزهة أو جولة سياحية منظمة) والقفز على الجليد والماء والتجديف النهري أو المصارعة أو أي شكل من أشكالها. التنافس أو التدريب للمشاركة في أي نمط من تجارب أو سباقات أو منافسات السرعة أو الوقت. المشاركة في الرحلات الاستكشافية أو المشاركة كأحد أفراد طاقم سفينة.

4. لن تكون الشركة مسؤولة فيما يتعلق بفقدان الوظيفة قسرًا الناجم عن و/أو الذي يُعزى إلى و/أو ذي الصلة بما يلي:

1) موظفي الشركات غير المُعتمدين من قبل حامل الوثيقة من أجل إصدار بطاقة ائتمان لهم.
2) حاملو البطاقات المؤمن عليهم ممن استمر توظيفهم لدى صاحب العمل نفسه لمدة 6 أشهر بحد أدنى.
3) حاملو البطاقات المؤمن عليهم اللذين لازالوا قيد الاختبار.
4) التوظيف بموجب عقد ذي أجل ثابت لمدة عامين أو أقل، أو بدوام جزئي أو مؤقت أو بصورة غير رسمية أو عارضة.
5) الاستقالة أو ترك العمل بموجب اتفاق متبادل أو البطالة بمحض إرادته أو التسريح بعد فترات الراحة الطوعية فيما يتجاوز استحقاق الإجازة العادية.
6) الإعاقة أو المرض أو الحادث أو أي أسباب مرضية أخرى (عقلية و/أو جسدية)
7) عندما يكون حامل البطاقة على علم بحالة البطالة المعلقة في تاريخ سريان الخطة أو قبله.
8) عندما تكون البطالة جزءًا نمطيًا وموسميًا من الوظيفة أو لعدم تجديد عقد العمل من قبل السلطات.
9) عندما يغادر حامل البطاقة الإمارات العربية المتحدة.
10) إذا لم يجر إنهاء خدمة حامل البطاقة أو تسريحه لوفرة العمالة، ولكن تم حجب راتبه أو بدلاته النقدية جزئيًا أو كليًا لأي سبب وارد في عقد الوظيفة.
11) البطالة نتيجة لما يلي:
    -1 سوء السلوك
    -2 رفض تلقّي الأوامر من رؤساء العمل
    -3 الإدانة الجنائية
    -4 عدم الأمانة أو التصرفات الاحتيالية
    -5 ممارسة صاحب العمل حقوقه في هذا الإطار بموجب المادة 120 من قانون العمل الإماراتي.
12) السداد بعد وصول حامل البطاقة لعمر التغطية الأقصى المحدد في جدول هذه الوثيقة.
13) إنهاء عقد العمل نظرًا لتقاعد حامل البطاقة اختياريًا.
14) إنهاء الخدمة في أثناء فترة الاختبار.
15) الفترة التي يجري فيها استلام مبلغ من صاحب العمل بدلاً من العمل في أثناء الإشعار بإنهاء الخدمة.
16) تقصير الشركة بحيث يكون السبب المؤدي إلى ذلك هو مخاطر كارثية طبيعية أو حرب أو حدث شبيه بالحرب مثل التلوث النووي أو الإشعاعي.
17) الانتهاء الطبيعي لعقد عمل محدد المدة أو عقد عمل مؤقت
18) عدم تجديد عقد العمل نتيجة لإيقاف التأشيرة أو انتهاء صلاحيتها.
19) التقاعد الذي يشمل التقاعد الطوعي أو المبكر أو المؤقت أو الدائم
20) فقدان الوظيفة قسرًا الناجم عن انتهاك بنود عقد العمل أو شروطه
21) إذا كان فقدان الوظيفة قسرًا يعد طوعيًا بأي شكل أو تسببت فيه تصرفات حامل البطاقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

22) إذا كان حامل البطاقة يعمل أو موظفًا أو مقيمًا خارج الإمارات العربية المتحدة.

23) أي حالة فقدان للوظيفة قسرًا بحيث لا يمكن لحامل البطاقة أن يثبت أنه حدث قسرًا وأنه لا تنطبق أي من الاستثناءات المذكورة في هذا القسم.

24) إذا لم يكن حامل البطاقة قادرًا على تقديم مطالبة بمقتضى منافع البطالة لهيئة تنمية (للمواطنين الإماراتيين فقط).

25) التسريح أو الزيادة عن حاجة العمل عندما يكون صاحب العمل أحد أفراد العائلة المقربين من مقدم المطالبة (قرابة بالدم)، أو عندما يكون مقدم المطالبة مساهمًا في أي شركة أو عضوًا في مجلس إدارتها.

26) التسريح أو الزيادة عن حاجة العمل عندما يكون حامل البطاقة موظفًا لدى شركة يكون هو أو زوجته أو شريكه أو والده أو ابنه أو شقيقه أو شقيقته يشغلون منصب المدير أو المساهم أو صاحب العمل (بخلاف ما يكون عن طريق الاستثمار بحسن نية في شركة مدرجة في بورصة معترف بها للأوراق المالية) أو حيث يكون مقدم المطالبة مساهمًا في مجلس إدارة الشركة.

27) العمل لحسابه الخاص.

28) حاملو البطاقات العاملون لدى حامل الوثيقة.

29) ما ينجم بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن إضراب أو منع العمال من العمل أو أي نزاعات عمالية منظمة أو أي عمل غير قانوني.

30) أي توجه طبقًا لتعليمات حكومة الإمارات العربية المتحدة نحو التوطين

31) إذا لم يكن لدى حامل البطاقة تأشيرة إقامة أو عمل سارية في وقت المطالبة (ينطبق على المغتربين)

32) في حال رفض حامل البطاقة أي وظيفة معقولة/بديلة تُعرض عليه من صاحب العمل بما في ذلك أي وظيفة بديلة تُقدم له نتيجة لأي تغييرات مؤسسية/عمليات دمج/استحواذ أو استيلاء على المؤسسة الخاصة بصاحب العمل الذي يعمل لديه.

33) في حالة ارتكاب حامل البطاقة لأي تحريف أو إخفاء من جانبه أو بالنيابة عنه للحصول على تغطية تأمينية لدعم أي مطالبة بموجب هذه الوثيقة.

34) إذا كان حامل البطاقة مغتربًا بتأشيرة أي مقيم في الإمارات العربية المتحدة حصل عليها من خلال كفالة أحد أفراد العائلة. ومع ذلك، لا ينطبق هذا إذا وقع حامل البطاقة على إقرار يؤكد فيه أنه لا يعمل. وهذا لا ينطبق أيضًا على حاملي البطاقات العاملين بموجب بطاقة إلى العمالة بدلاً من تأشيرة عمل، ولديهم تأشيرة في الإمارات العربية المتحدة حصل عليها من خلال كفالة أحد أفراد العائلة. ومع ذلك، تقتصر فترة التعويض لحاملي البطاقات هؤلاء على ستة (6) أشهر.

35) إذا كان حامل البطاقة مغتربًا، يتم الحصول على أي تأشيرة إقامة في الإمارات العربية المتحدة أو يتم الاحتفاظ بها من خلال أي وسيلة، بينما لا يتم التعامل مع حامل البطاقة أو يتم الاعتراف به على أنه موظف - بدوام كامل من قبل صاحب العمل، بما في ذلك لأجل حساب مكافأة نهاية الخدمة وفقًا لقانون العمل في دولة الإمارات العربية المتحدة.

الحد الأقصى للعمولة مستحقة الدفع

لا توجد عمزولات مستحقة الدفع لهذه السياسة .

فترة تجربة مجانية

لا توجد فترة تجربة مجانية ولكن يمكن للعميل إلغاء السياسة في أي وقت

إقرار ذاتي

أقر بموجبه أنني قد قرأت وفهمت الاستثناءات المنصوص عليها في بيان المعلومات الأساسية على المذكور أعلاه.

الاسم:

رقم البطاقة الائتمانية:

التوقيع:

التاريخ:

المكان: